



شبكة الانتخابات في العالم العربي

واقع المرأة في المنطقة العربية

أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩

المحتويات

٣	مقدمة
٤	الفصل الأول: البحرين
٤	أولاً: المرأة والانتخابات
٤	ثانياً: المرأة والحقوق المدنية
٤	ثالثاً: المرأة والتمكين الاقتصادي
٤	رابعاً: تقارير ودراسات
٤	الفصل الثاني: مصر
٤	أولاً: المرأة والحقوق المدنية
٤	ثانياً: المرأة والعمل
٤	ثالثاً: تقارير ودراسات
٥	الفصل الثالث: العراق
٥	أولاً: المرأة والسلطة التشريعية
٥	ثانياً: المرأة والعنف
٥	الفصل الرابع: الأردن
٥	أولاً: المرأة والانتخابات
٥	ثانياً: المرأة والسلطة المحلية
٦	ثالثاً: تقارير ودراسات
٧	الفصل الخامس: فلسطين
٧	أولاً: المرأة والعمل
٨	ثانياً: المرأة والحقوق المدنية
٨	الفصل السادس: قطر
٨	تقارير ودراسات
٨	الفصل السابع: السعودية
٨	أولاً: المرأة والسلطة التشريعية
٨	ثانياً: المرأة والحقوق المدنية
٨	ثالثاً: المرأة والتعليم
٨	رابعاً: المرأة والتمكين الاقتصادي
٩	الفصل الثامن: السودان
٩	المرأة والحقوق المدنية
٩	الفصل التاسع: تونس
٩	المرأة والانتخابات
٩	الفصل العاشر: تقارير ودراسات ومؤتمرات عن المرأة في المنطقة العربية

مقدمة

"سلسلة حلقات شهرية تتابع المستجدات حيال واقع المرأة العربية في ظل النظم الانتخابية، ودعوات مؤسسات المجتمع المدني والمطالبات النسائية لتغيير النصوص القانونية، بما يحقق للمرأة المساواة المجتمعية وتكافؤ الفرص على صعيد مشاركتها السياسية والاقتصادية"، في ضوء المحاور التالية:

١. المرأة والمجتمع المدني (الأحزاب السياسية، الجمعيات، النقابات...).

٢. المرأة والانتخابات (الكوتا، المشاركة، وضعها في البرلمان...).

٣. المرأة والسلطة التنفيذية.

٤. المرأة والسلطة القضائية.

٥. المرأة وقوانين الأحوال الشخصية.

٦. المرأة والتمكين الاقتصادي.

٧. تقارير ودراسات (حول واقع المرأة).

تناولت الحلقة الخامسة عشر من سلسلة حلقات "واقع المرأة العربية في ظل النظم الانتخابية" احد عشر فصلاً رصدت من خلالها المستجدات التي جرت في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، حيال واقع المرأة العربية في ظل المتغيرات المتمثلة بالقرارات والأحداث التي من شأنها التأثير على مشاركتها السياسية أو وصولها إلى مراكز صنع القرار، وتناولت هذه الحلقة الحال في (الجزائر، البحرين، مصر، العراق، الأردن، فلسطين، قطر، السعودية، السودان، تونس) بالإضافة إلى الفصل الأخير الذي تناول التقارير والدراسات والمؤتمرات المعنية بالمرأة بصورة عامة في المنطقة العربية.

الفصل الأول: البحرين

أولاً: المرأة والانتخابات

أعلن المجلس الأعلى للمرأة في البحرين عن عقد مجموعة من الدورات في إطار التهيئة لبرنامج التمكين السياسي للمرأة البحرينية للانتخابات النيابية والبلدية ٢٠١٠.

ثانياً: المرأة والحقوق المدنية

عُينت السيدة "هيا محمد إسماعيل العوضي" في مجلس المناقصات وذلك بموجب مرسوم أصدره ملك البحرين خلال إعادة تشكيل المجلس. وبذلك تكون "العوضي" أول سيدة تشغل هذا المنصب. يذكر أن مجلس المناقصات تأسس في ٩ كانون الأول/يناير ٢٠٠٣، وتتلخص مهامه في وضع آلية تنظيمية دقيقة لإرساء المناقصات الحكومية تعتمد على مبادئ تحقيق تكافؤ الفرص والشفافية والعدالة.

ثالثاً: المرأة والتمكين الاقتصادي

قال وزير الصناعة و التجارة البحريني "حسن فخرو" إن الشركات المملوكة للنساء هي الأسرع النمو في الأعمال التجارية الصغيرة، وذلك خلال كلمته في منتدى جمعية سيدات الأعمال، الذي افتتح في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩. الأ أنه أشار إلى أن دور ومساهمة سيدات الأعمال تفتقر إلى الوضوح، ومشاريعهن بحاجة إلى الدعم والتدريب والتوجيه والتمويل.

رابعاً: تقارير ودراسات

كشف رئيس مركز الخليج للدراسات الإستراتيجية الدكتور "عمر الحسن" عن نتائج الدراسات التي حَكَمها المركز بتكليف من المجلس الأعلى للمرأة في البحرين وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي للوقوف على أسباب إخفاق المرأة البحرينية في الانتخابات البلدية والنيابية التي عاشتها المملكة عامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٦، في خطوة يهدف من خلالها المجلس إلى تمهيد الأرضية لبدء استعداداته لدعم المرأة في انتخابات ٢٠١٠.

الفصل الثاني: مصر

أولاً: المرأة والحقوق المدنية

تم تعيين الدكتورة "سوزان محمد صلاح الدين" عميدة لكلية التربية في جامعة عين شمس، وبذلك تكون الدكتورة سوزان أول سيدة في تاريخ الجامعات المصرية تشغل هذا المنصب.

ثانياً: المرأة والعمل

أعلن الدكتور محمد نجيب الأستاذ في كلية الزراعة جامعة المينا أن الدراسات البحثية تشير إلى أن نسبة ما تمثله المرأة التي تعمل في القطاع الحكومي تبلغ ٢٥% وفي القطاع الخاص ١٣% وهي نسبة ضعيفة لا تتناسب مع مكانة المرأة في المجتمع.

ثالثاً: تقارير ودراسات

تقرير المراجعة الدورية الشاملة لحماية حقوق الإنسان

تقدم المجلس القومي لحقوق الإنسان المصري إلى المجلس الدولي لحقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة بجنيف، بتقريره حول "المراجعة الدورية الشاملة لحماية حقوق الإنسان" في مصر، وفيما يخص وضع المرأة تضمن التقرير في بنده السادس تعزيز حقوق المرأة:

- رفع التحفظ عن المادة "٢" من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.
- الإسراع بإصدار تعديل قانون العقوبات المتعلق بالعنف ضد المرأة، بما في ذلك التحرش الجنسي وجرائم الشرف، وقد أعدت اللجنة التشريعية بالمجلس القومي للمرأة تعديلاً أرسل لوزارة العدل في هذا الشأن.

تقرير الأمانة العامة لمجلس الوزراء المصري

أعدت الأمانة العامة لمجلس الوزراء المصري تقريراً أكدت فيه أن المرأة حققت تقدماً كبيراً على خريطة العمل السياسي والاقتصادي والاجتماعي والإداري حيث بلغ عدد الوزيرات في الحكومة ٣ وزيرات في (التعاون الدولي والقوى العاملة والهجرة والدولة للأسرة والسكان). وفي نفس الوقت بلغ عدد عضوات مجلس الشورى ١٨ عضوة من ٣٦٤ عضواً بنسبة ٦% من إجمالي الأعضاء، وفي مجلس الشعب ٨ عضوات من إجمالي الأعضاء ٤٥٤ عضواً. وبلغ عدد الإناث شاغلات وظائف الإدارة العليا في الجهاز الإداري للدولة نحو ٢٣٠٠ سيدة بنسبة ٣,٣% من إجمالي موظفي الإدارة العليا حتى العام المالي ٢٠٠٨/٢٠٠٩ مقارنة بأول كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ حيث بلغت النسبة ٢٣,٧%. وفي السلطة القضائية أوضح التقرير أن ٣٠ سيدة أدت اليمين القانونية في نيسان/أبريل ٢٠٠٧ أمام مجلس القضاء الأعلى برئاسة رئيس محكمة النقض ورئيس مجلس القضاء الأعلى ليصبحن قاضيات، كما تم تعيين أول سيدة تعمل كمأذون شرعي حيث أصدرت محكمة الأسرة بالزقازيق قراراً بذلك.

وأشار التقرير إلى أنه صدرت العديد من التشريعات لتحسين أوضاع المرأة، منها قانون الأسرة رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ والذي أكد على تيسير الفصل في القضايا المرتبطة بالأحوال الشخصية وتنفيذ الأحكام وقانون رقم ١١ لسنة ٢٠٠٤ بإنشاء صندوق نظام تأمين الأسرة والذي استهدف وضع إطار يضمن تنفيذ أحكام قانون النفقة ويؤمن للأسرة حداً أدنى للاستقرار والمعيشة وتعديلات قانون الجنسية لعام ٢٠٠٤ والذي حقق المساواة بين الأم والأب فيما يتعلق بجنسية الأبناء. وكشف التقرير عن انخفاض نسبة الأمية بين الإناث من ٣٨,٢% عام ٢٠٠٥ إلى ٣٥,٤% عام ٢٠٠٧.

الفصل الثالث: العراق

أولاً: المرأة والسلطة التشريعية

تولت نائبتين في برلمان كردستان- العراق رئاسة أهم كتلتين في البرلمان، الأولى جاءت عبر تسمية النائبة سوزان شهاب نوري رئيسة للكتلة الكردستانية وهي كتلة الأغلبية حيث تشغل ٥٩ مقعداً في البرلمان من أصل ١١١ عضواً باعتبارها الأكثر خبرة وكفاءة. والثانية بتسمية كويستان محمد لرئاسة كتلة التغيير المعارضة التي تشغل ٢٥ مقعداً. ويذكر أن كويستان انتقلت من منصبها كرئيسة لقائمة حزب الاتحاد الوطني الكردستاني بزعامة الرئيس جلال طالباني في الدورة الثانية للبرلمان قبيل بدء الحملة الإعلامية في الانتخابات النيابية والرئاسية التي جرت في ٢٥ يوليو (تموز) الماضي.

ثانياً: المرأة والعنف

تمت المصادقة والأغلبية خلال الجلسة الأولى من الفصل التشريعي الأول للسنة الأولى من الدورة الانتخابية الثالثة لبرلمان كردستان- العراق والتي عقدت الثلاثاء ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ على تشكيل لجنة للدفاع عن حقوق المرأة وإعادة صياغة اسمها لتصبح "لجنة الدفاع عن حقوق المرأة". وفي ذات السياق، تعتزم وزارة حقوق الإنسان في الحكومة المركزية بالتنسيق مع عدد من الوزارات المعنية القيام بمسح ميداني للكشف عن ظاهرة العنف الأسري ضد المرأة وإعداد تقرير خاص باتفاقية (سيداو).

الفصل الرابع: الأردن

أولاً: المرأة والانتخابات

أكد رئيس الوزراء "نادر الذهبي" أنه سيتم تخصيص ٢٠% من عدد مقاعد المنتخبين في المجلس المحلي المقترح في المحافظات الأردنية للنساء.

ثانياً: المرأة والسلطة المحلية

قدمت السيدة "وفاء العوامله" في مدينة "السلط" الأردنية استقالته في حادث نادر الحصول من عضوية المجلس البلدي في مدينة "السلط" بسبب الديكتاتورية التي يمارسها بقسوة رئيس البلدية الذي استهدفها طوال الأشهر الماضية، حسب قولها.

أما عضوة المجلس البلدي في مجلس بلدية مادبا عن منطقة مليح السيدة "فليحة القبيلات"، فقد أشارت، إلى العديد من العقبات التي تربك عمل العضوات، مثل تهيشهن في المجالس البلدية، وعدم اكتراث الإعلام بهن وتركيزه على الأخطاء وحجب الجوانب الإيجابية، هذا بالإضافة مشكلة غيرة العضوات من بعضهن البعض خصوصا بين الفائزات بالمقاعد البلدية بالتنافس وبين اللواتي فزن عبر الكوتا .

ثالثاً: تقارير ودراسات

تقرير تقدم النساء ٢٠٠٨-٢٠٠٩

نشرت جريدة الرأي الاردنية بتاريخ ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ حول صدور تقرير أعده صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (يونيفم)، " تقرير تقدم نساء العالم ٢٠٠٨ - ٢٠٠٩"، وأوضحت أن التقرير يبين أن نيل حقوق المرأة وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية يتوقفان على تعزيز المساواة تجاه قضايا المرأة والمساواة بين الجنسين. وأشارت إلى أن الأمثلة الواردة في التقرير تشير إلى تحسن جوهري في مسيرة حقوق المرأة وفي حياتها، وأشار التقرير إلى أن تحقيق المساواة بين الجنسين في الممارسة العملية، يتطلبان قدرة المرأة على المشاركة الكاملة في عملية صنع القرارات العامة على المستويات كافة، وقدرتها على إخضاع المسؤولين للمساءلة عند انتهاك حقوقها أو تجاهل احتياجاتها.

ويعرف التقرير المساواة على إنها قدرة المواطنين بوجه عام وقدرة النساء خصوصاً على المطالبة بتفسيرات ومعلومات بشأن الإجراءات الحكومية، والمبادرة إلى إجراء تحقيقات أو الحصول على تعويض عند الضرورة، وأخيراً المطالبة بتوقيع جزاءات على المسؤولين إذا فشلوا في الاستجابة لاحتياجات المرأة أو في حماية حقوقها. ويتناول التقرير كيف أن الجهود التي تبذلها المرأة لكشف الظلم ضدها، الذي تتعرض له بسبب جنسها ومطالبتها بالإنصاف، قد تغير طرق تفكيرنا بشأن المساواة.

وإدراكا لما تواجهه الفئات المختلفة من النساء من تحديات واضحة فيما يتعلق بالحصول على حقوقهن، يقدم التقرير طائفة واسعة من الأمثلة، من بينها كيف تستطيع النساء الأكثر استبعاداً كشف الثغرات الموجودة في المساواة والمطالبة بالإنصاف.

ويبين التقرير أن الحكم الرشيد يحتاج إلى المرأة، وأنها تحتاج إلى الحكم الرشيد إذا كانت هناك نوايا صادقة للوفاء، وطنياً وعالمياً، بالالتزامات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين.

ولفت التقرير إلى أنه حتى الآن يفوق عدد الرجال عدد النساء بنسبة ٤ إلى ١ في الهيئات التشريعية الموجودة في العالم، وتشكل النساء الغالبية (أكثر من ٦٠%) لجميع العاملين في الأسرة بدون أجر على مستوى العالم. وتكسب المرأة أجراً يقل بمقدار ١٧% عن الأجر الذي يكسبه الرجل، وفي بعض مناطق من العالم تموت واحدة بين ١٠ نساء نتيجة لأسباب ترتبط بالحمل حتى مع وجود وسائل معروفة لخفض وفيات الأمهات تتسم بالفعالية من حيث التكلفة.

وأشار التقرير إلى أن استمرار وجود التمييز على هذا النطاق بعد عقود من الالتزامات الوطنية والدولية هو أحد أعراض أزمة المساواة.

ويركز التقرير على مجالات أساسية في حاجة ماسة للعناية والتطوير من أجل تعزيز المساواة تجاه قضايا المرأة وهي: وضع السياسات والحكم، والوصول إلى الخدمات العامة، والفرص الاقتصادية، والعدل، وتوزيع المعونة الدولية للتنمية والأمن.

وتمت الإشارة إلى أنه وفقاً للتقرير فقد أصبح عدد النساء في الحكومات الآن أكبر مما كان عليه في أي وقت سابق، فالنسبة المئوية للبرلمانات على الصعيد الوطني زادت بمقدار ٨% حيث بلغ مستواها العالمي ١٨% و٤% خلال العقد الممتد من ١٩٨٨ حتى عام ٢٠٠٨ .

ومع ذلك فإن تمثيل المرأة السياسي في البلدان النامية لن يصل إلى منطقة التعادل، التي تراوح من ٤٠% إلى ٦٠% إلا بحلول عام ٢٠٤٥ ونظام الحصص أو التدابير الخاصة المؤقتة هي إحدى الوسائل التي أثبتت جدواها لضمان تقدم النساء.

ولفت التقرير إلى أن تقديم الخدمات التي تستجيب لاحتياجات المرأة هو اختبار للمساواة الحكومية، ويبين التقرير أن النساء لا تزال تواجه عوائق كبيرة بخصوص الحصول على الخدمات الصحة والتعليم والدعم الزراعي. ونوه التقرير إلى أن تجربة المرأة بالفساد تختلف عن تجربة الرجل، فالمرأة والفتاة عرضة لأشكال من الفساد تختلف عما يتعرض له الرجل، وكثيراً ما تكون غير ملحوظة ولا ضابط لها، فالابتزاز الجنسي بحسب التقرير هو رشوة غير معترف بها يطلب من المرأة أن تدفعها.

وأشار إلى أن المرأة عرضة للتأثير الشديد بأنماط الأسواق العالمية في غياب تدابير وقائية، وتحسين وصول المرأة إلى العدالة يتطلب إجراء إصلاحات لصالح المرأة في مؤسسات تطبيق القانون ومؤسسات العدالة غير الرسمية.

وأوضح أن المساواة السياسية تبدأ بزيادة عدد النساء في مواقع صنع القرار، ولكنها لا تتوقف عند ذلك الحد، فهي تتطلب إصلاحات حكومية تزود المؤسسات العامة بما يلزم من حوافز ومهارات ومعلومات وإجراءات للاستجابة لاحتياجات المرأة.

دراسة أكاديمية حول المرأة الأردنية ومساهمتها في سوق العمل

أشار موقع "نضامن - إنصاف المرأة والقانون" إلى صدور دراسة أكاديمية حول المرأة الأردنية ومساهمتها في سوق العمل، أجرتها طالبة في جامعة لوند السويدية، دعت إلى حماية المرأة في سوق العمل من خلال أنفاذ قانون الضمان الاجتماعي وإيجاد بنية تحتية مساندة لعمل المرأة والتدخل الإيجابي لحمايتها. حيث تعاني النساء من صعوبات في سوق العمل أهمها عدم المساواة وعدم تطبيق قانون العمل ما يؤثر سلباً على مشاركتها في الأنشطة الاجتماعية والسياسية، ومع ذلك، ففي عالم تحسب فيه القيمة الاقتصادية عن طريق ترجمتها إلى مبالغ نقدية فحسب، فإن الجهد الذي تقوم به النساء لا يحسب كجهد منتج اقتصادياً، إذ لا يتم بموجبه دفع مبالغ نقدية من إنسان إلى آخر.

وكشفت الدراسة عن تدني مساهمة المرأة الأردنية في سوق العمل لأسباب عزتها إلى الموروث الاجتماعي وعدم تقبل المجتمع لعمل المرأة إلى جانب أسباب أخرى كالتشريعات. وقالت الدراسة التي أجريت بتمويل من الوكالة السويدية للتنمية أن ما نسبته ١٥% من النساء الأردنيات يعملن بشكل رسمي في حين أن هناك نسبة عالية تعمل بشكل غير رسمي بطريقة أو بأخرى وتجنبي دخلاً، كالزراعة وصالونات التجميل والأعمال التي تدار من البيت كالمأكولات وغير ذلك. وجاء في الدراسة أن مساهمة المرأة في سوق العمل الأردني هي دون المعدل الإقليمي. وأجرت الباحثة مقابلات مع شرائح من نساء عاملات كما أجرت مقابلات مع وزيرات ونساء يتبوأن مواقع قيادية عليا ومع طالبات على مقاعد الدراسة الثانوية وطالبات جامعات. كما التقت أيضاً بقياديات في مراكز المجتمع المدني ومنظمات دولية وقسم دراسات المرأة في الجامعة الأردنية بهدف تحقيق شمولية الموضوع ورصده بكل جوانبه. وبينت الدراسة أن عوامل ثلاثة رئيسية تقف وراء تدني المساهمة في سوق العمل هي ثقافية وتكمن في المورث الاجتماعي والعادات والتقاليد، وأخرى سياسية وأخرى اقتصادية. وتشير الدراسة أن العلاقة بين المرأة وسوق العمل الرسمي لم توثق من قبل وهي معقدة في إشارة إلى أنه طوال ١٥ سنة الماضية بقيت نسبة مشاركة المرأة في سوق العمل الرسمي ثابتة تتراوح ما بين ١١ - ١٥% من مجموع النساء في المملكة. وطرحت الدراسة بعض الحلول والمقترحات التي يمكن أن تصب في زيادة مساهمة المرأة في سوق العمل مثل تحسين وتغيير نظرة المجتمع للمرأة العاملة وتغيير الصورة النمطية باعتبارها حاضنة ومربية ومدبرة منزل وان مصدر الرزق والعيش مسؤولية الرجل وحده. ودعت الحكومة إلى الإسهام في حل المشكلة من خلال تكثيف وتوفير حضانات أطفال ذات نوعية جيدة وتقديم دعم للحضانات الخاصة بهدف مساعدة المرأة العاملة ورفع سن التقاعد وزيادة سنوات عملها وحل مشكلة إيواء المسنين رغم أن نظرة المجتمع لبيوت العجزة لا تزال من المحرمات ويصعب تغييرها وتقع ضمن نطاق مسؤوليات المرأة. ومن الأسباب التي تعيق عمل المرأة عدم تقبل الزوج لعملها. وتبين الدراسة أن المادة ٧١ من قانون العمل الأردني يجبر المؤسسات على فتح حضانات إذا تجاوز عدد النساء العاملات في المؤسسة ٢٠ فما فوق. وبينت أن القانون يعطي المرأة حق الأمومة بإجازة ٧٠ يوماً، لكن سوق العمل يفضل تعيين الذكور على الإناث للحيلولة دون تلك المكتسبات.

الفصل الخامس: فلسطين

أولاً: المرأة والعمل

عينت الشرطة الفلسطينية في الضفة الغربية امرأة لأول مرة على رأس مركز للشرطة. وأسندت إلى النقيب عبير أبو فارة (٣٢ عاماً) التي تعمل في سلك الشرطة منذ عشر سنوات مهمة توفير الأمن وحفظ النظام لزهة ٢٣ ألف نسمة هم سكان بلدة بيت ساحور القريبة من بيت لحم. وكان العمل في سلك الشرطة بالمناطق الفلسطينية يقتصر تقليدياً على الرجال لكن الوضع تغير منذ سنوات حيث سمحت الشرطة بانضمام العديد من النساء إلى صفوفها.

ثانياً: المرأة والحقوق المدنية

ألغى مجلس العدل الأعلى التابع للسلطة القضائية في الحكومة الفلسطينية المقالة قرار إلزام المحاميات بارتداء الزي الشرعي (الجلباب والمنديل) في المحاكم النظامية في قطاع غزة والذي أثار جدلاً واسعاً. وقالت مصادر فلسطينية إن رئيس المجلس عبد الرؤوف الحلبي الذي أصدر القرار في التاسع من تموز/يوليو ٢٠٠٩ ألغاه شفهيًا. وقال الحلبي في بيان إن قراره كان للصالح العام وباجتهاد شخصي منه وذلك "من منطلق الحفاظ على هيبة المحاكم والشكل العام للمحامين أمامها لكن ما تم هو تأويل القرار لأغراض وغايات لا تريد الصالح العام وفي جميع الأحوال لا يوجد أي خروج من قبل المحامين والمحاميات عن الأصول".

الفصل السادس: قطر

تقارير ودراسات

نشر معهد الإحصاءات في قطر، أرقاماً تظهر أن عدد النساء المقيمت في قطر يقل بأربع مرات عن عدد الرجال. وبلغ عدد سكان قطر مليوناً و٥٩٧٥٥٢ نسمة في ٣١ أغسطس ٢٠٠٩، بحسب الأرقام التي نشرها المعهد على موقعه الإلكتروني. ويصل عدد الرجال بينهم إلى ١٢٤٧٨٤٤ أما عدد النساء فهو ٣٤٩٩٠٨، وفق المصدر نفسه. ويمكن تفسير هذه الظاهرة بالعدد الكبير للرجال الذين يهاجرون للعمل في هذه الدولة التي تشهد ازدهاراً اقتصادياً وهم إما عازبون أو غير قادرين على إحضار عائلاتهم للعيش معهم في قطر. ولم تحدد هذه الأرقام عدد القطريين في البلاد، فيما تتراوح تقديرات بين ١٨٠ ألفاً و٢٠٠ ألف قطري.

الفصل السابع: السعودية

أولاً: المرأة والسلطة التشريعية

رفع مجلس الشورى السعودي عدد المستشارات البرلمانيات إلى ١٠ وزاد من تكليفهن مهامً خارجية ومقابلة ممثلي الوفود النسائية الدولية. ويشمل مهام المستشارات تمثيلاً خارجياً ودولياً أسوة ب ممثلي البرلمانات الدولية، ومقابلة ممثلي الوفود النسائية الدولية التي تبحث وتناقش أوضاع المرأة محلياً وتناقش مكانة المرأة السعودية ودورها على المستويين المحلي والخارجي، وحضور جلسات المجلس التي تبحث وتناقش كل قضايا المرأة وما يتعلق بها من قوانين وأنظمة وقرارات ويتطلب الأمر أحياناً إعطاء رؤية علمية من خلال إجراء بحث أو دراسة لواقع مشكلة أو قضية ما.

وستمارس المستشارات في المجلس الدور نفسه الذي يمارسه العضو إلا أنه ليس لها حق التصويت. ويذكر أن المجلس خصص مبنى نسائياً جديداً مستقلاً مكتمل التجهيزات الإدارية.

ثانياً: المرأة والحقوق المدنية

عينت وزارة الإعلام السعودية الإعلامية "سناء مؤمنة" كأول مدير عام لفضائية سعودية. وبهذا التعيين تتبوأ مؤمنة أعلى منصب نسائي حكومي إعلامي بقيادتها خامس الفضائيات السعوديات.

ثالثاً: المرأة والتعليم

افتتح في المملكة العربية السعودية الأربعاء ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، جامعة مختلطة ولأول مرة (الملك عبد الله للعلوم والتقنية) ورأى خبراء أن اختلاط الجنسين الممنوع أصلاً في السعودية، أمر ضروري لنجاح الأبحاث خصوصاً أن ١٥% من الطلاب هم نساء سبق أن تلقين دراستهم في جامعات أجنبية. ولن تجبرن النساء على ارتداء العباءة السوداء وستتمكن من قيادة السيارات داخل حرم الجامعة.

رابعاً: المرأة والتمكين الاقتصادي

أشارت سيدة الأعمال السعودية "منيرة الزامل" مديرة مركز خدمة المجتمع وعضو في مجلس شابات الأعمال التابع لغرفة الشرفية، إلى معوقات سيدات الأعمال، على أنها تنحصر في ثلاث محاور أساسية الأول قانوني فهناك العديد من القوانين المعمول بها لدى الدوائر الحكومية يصعب على المرأة تنفيذها، ومنها التراخيص اللازمة لعملها والتي تستلزم عمل وكالات شرعية، والمحور الثاني له علاقة بالثقافة والتقاليد والأعراف السائدة التي تحول دون مشاركة المرأة في كثير من الأنشطة الرئيسية، وبذلك لا تجد الدافع النفسي نحو التقدم من خلال مساندة

أولياء الأمور لها، مع العلم أنها لا تنافي شريعتنا الإسلامية السمحة، والمحور الثالث يتمثل في ندرة المؤسسات التمثيلية التي تعالج مشاكل عمل المرأة.

الفصل الثامن: السودان

المرأة والحقوق المدنية

أودعت الصحافية السودانية لبنى احمد الحسين، السجن بعد رفضها دفع الغرامة التي فرضتها المحكمة عليها لإدانتها بارتداء السروال. حيث اعتبرت محكمة شمال الخرطوم، الصحافية مذنبه لارتدائها زيا "غير محتشم" وهو السروال، لكنها لم تفرض عليها عقوبة الجلد وإنما اكتفت بالحكم عليها بدفع غرامة من ٥٠٠ جنيه سوداني (٢٠٠ دولار) أو السجن لشهر في حال عدم تسديد الغرامة. ولم يتمكن الصحفيون من حضور المحاكمة التي انتهت على عجل. ولم يمضي يوم واحد على وجودها في السجن حتى دفعت نقابة الصحفيين السودانييين الغرامة وخرجت لبني من السجن.

الفصل التاسع: تونس

المرأة والانتخابات

لم تتمكن النساء من الحصول إلا على نصيب قليل من رئاسة القوائم الانتخابية التي تقمت بها أحزاب المعارضة لانتخابات التشريعية التونسية ٢٠٠٩، ومن بين ٧٨ قائمة لم تسجل مشاركة سوى ٧ نساء كرئيسات لقوائم انتخابية، وهو ما يمثل نسبة تقل عن ١٠% من مجموع رؤساء القوائم. وتوزعت النسبة على امرأتين من (الاتحاد الوحدوي الديمقراطي)، والعدد نفسه من (الحزب التحرري الاجتماعي)، و٣ نساء من حزب الوحدة الشعبية، الذي سجل تراجع مشاركة المرأة بمقعد واحد بعد أن كان عددهن ٤ في الانتخابات التشريعية ٢٠٠٤.

الفصل العاشر: تقارير ودراسات ومؤتمرات عن المرأة في المنطقة العربية

ناقش مؤتمر «المرأة في العلوم والتكنولوجيا التعزيز من أجل التنمية في الدول العربية»، عدداً من الموضوعات المهمة التي تسلط الضوء على واقع المرأة العربية وصلتها بالعلوم والتكنولوجيا بمشاركة أكثر من ٣٠٠ سيدة. وعقد المؤتمر بتنظيم من المؤسسة العربية للعلوم والتكنولوجيا، بالتعاون مع شركة اتصال وبالإشتراك مع مجلس سيدات أعمال دبي المنضوي، تحت مظلة غرفة تجارة وصناعة دبي، وبالتعاون مع منظمة «اليونسكو» للتربية والعلوم والثقافة التابعة للأمم المتحدة، و«الإيسيسكو» المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، والبنك الإسلامي للتنمية. وشارك فيه أكثر من ٣٠٠ سيدة، من مختلف الفئات، عالمات وباحثات ومخترعات وسيدات أعمال، وسيدات يتبوأن مناصب عامة مسؤولة، وتعدت الجلسة الأولى تحت عنوان: «جهود الدول العربية في تعزيز دور المرأة في العلوم والتكنولوجيا».

وتحدثت في الجلسة الأولى شخصيات قيادية حكومية حول موقع المرأة العربية من برامج التنمية في الدول العربية، بالإضافة إلى دور القرار القيادي في تعزيز امرأه العلوم والتكنولوجيا في العالم العربي لبناء المجتمعات المعاصرة.

في حين تناولت الجلسة الثانية مبادرة المؤسسة لتعزيز المرأة العربية في العلوم والتكنولوجيا في التنمية الاجتماعية والاقتصادية في العالم العربي في الجلسة الثانية، التي يتحدث فيها أعضاء مجلس شبكة المرأة العربية للبحث والابتكار والتطوير التابعة لشبكات المؤسسة العربية للعلوم والتكنولوجيا، حول مبادرة المؤسسة «مبادرة المؤسسة للمرأة في العلوم والتكنولوجيا» لتعزيز امرأه العلوم والتكنولوجيا في الوطن العربي.

وتم تقسيم المشاركين في الجلسة الثالثة إلى مجموعات عمل، لمناقشة سبل دعم وتعزيز امرأه العلوم والتكنولوجيا في العالم العربي، مع إتاحة الفرصة أمام المشاركين للانضمام إلى أي من حلقات النقاش، أو مجموعات العمل حسب اختيارهم. عقدت الجلسة الرابعة تحت عنوان: «امرأه العلوم والتكنولوجيا والتنمية المنشودة في العالم العربي»، وتناولت الجلسة موضوع وجود المرأة العربية في مختلف ميادين الحياة، وقطاعات المجتمع، والدور المطلوب منها للمساومة في تحقيق أغراض التنمية الاجتماعية والاقتصادية في المجتمعات العربية مقارنة بالمجتمعات الأخرى.

وتركزت الجلسة الخامسة على "الجهود الفردية والجماعية لدعم امرأة العلوم والتكنولوجيا في العالم العربي"، وتتناول الجهود والبرامج في العالم العربي الموجهة لدعم المرأة المتخصصة في العلوم والتكنولوجيا، ومنها الجمعيات والأندية العلمية والأنشطة المختصة في مجاله.

وناقشت الجلسة العاشرة موضوع «الإعلام السمعي والمرئي ودوره في تطوير دور امرأة العلوم والتكنولوجيا»، وتناول المتحدثون في هذه الجلسة الطرق والوسائل، التي يمكن من خلالها توجيه الإعلام لإحداث تغيير إيجابي، في عرض صورة المرأة، خاصة امرأة العلوم والتكنولوجيا.